

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٢٥ لسنة ٢٠١٠

بدعوة الناخبين لانتخاب عضو مجلس الشورى عن الدائرة الثالثة

ومقرها مركز شرطة الباجور بمحافظة المنوفية

والدائرة الثالثة ومقرها مركز شرطة أبو المطامير بمحافظة البحيرة

التي خلتا بوفاة أحد شاغليهما

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى؛

وعلى كتاب السيد رئيس مجلس الشورى المتضمن إعلان خلو الدائرتين الثالثة بمحافظة المنوفية والثالثة بمحافظة البحيرة لوفاة أحد شاغليهما؛

قرر :

(المادة الأولى)

الناخبون المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه بالدائرتين المذكورتين بعد مدعوون للجتماع في مقار اللجان الفرعية المختصة لانتخاب عضو لمجلس الشورى ، عن كل من :

الدائرة الثالثة ومقرها مركز شرطة الباجور بمحافظة المنوفية .

الدائرة الثالثة ومقرها مركز شرطة أبو المطامير بمحافظة البحيرة .

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها يوم الأحد الموافق ١٦ يناير ٢٠١١ بالكيفية المنصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر وفي الحالة التي تقتضي إعادة الانتخاب تجرى الإعادة يوم الأحد الموافق ٢٣ يناير ٢٠١١

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مدير أمن المنوفية ، والسيد اللواء مدير أمن البحيرة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً في ١٢/١١/٢٠١٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى